دليل الإجراءات والشروط القانونية للحجز على المنقولات وبيعها دراسة مقارنة بين التشريعين المصري والجزائري

المؤلف

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الإهداء

الي روح امي وابي الطاهره اللهم ارحمهما واغفر لهما وادخلهم الجنه بدون حساب يارب العالمين

التقديم

يعد الحجز على المنقولات وبيعها الخطوة الأولى والأكثر شيوعا في إجراءات التنفيذ الجبري فهو الخط الدفاعي الأول للدائن لاستيفاء حقه قبل اللجوء إلى

الإجراءات العقارية الأكثر تعقيدا وطولا ورغم التشابه الجذري بين النظامين القانونيين في مصر والجزائر نظرا للاشتراك في المصادر التاريخية والشريعة الإسلامية والقانون الفرنسي إلا أن التطبيق الإجرائي للحجز على المنقولات يشهد فروقا دقيقة تؤثر على سرعة التنفيذ وفعاليته

يأتي هذا الكتاب ليغلق فجوة معرفية كبيرة فمعظم الكتب تركز على الحجز العقاري وتهمل تفاصيل الحجز على المنقولات التي تشكل النسبة الأكبر من قضايا التنفيذ كما أن الدراسات المقارنة بين مصر والجزائر في هذا المجال شحيحة جدا

في هذا العمل قمنا بتشريح إجراء الحجز على المنقولات وبيعها عبر عشرة فصول متعمقة نقارن في كل خطوة بين قانون التنفيذ المصري رقم 40 لسنة 1979 وتعديلاته وقانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري الأمر رقم 08-09 وتعديلاته هدفنا هو تقديم دليل عملي ونظري يخدم ممارس القانون ويسهم في

توحيد الفقه القانوني المغاربي والمشرقي

الفهرس

الفصل الأول الإطار النظري والقانوني للحجز على المنقولات

الفصل الثاني شروط صحة الحجز على المنقولات لدى المدين

الفصل الثالث إجراءات تحرير محضر الحجز وقيده

الفصل الرابع الحجز على الأموال المنقولة لدى الغير

الفصل الخامس إجراءات بيع المنقولات المحجوزة بالمزاد

الفصل السادس أنواع المنقولات المستثناة من الحجز

الفصل السابع توزيع ثمن البيع ومرتبة الدائنين

الفصل الثامن إجراءات التسليم واستلام المنقولات

الفصل التاسع طرق الطعن والاعتراض على الحجز والبيع

الفصل العاشر دراسة مقارنة شاملة وتحديات التطبيق المستقبلي

الخاتمة

المراجع والمصادر

الفصل الأول

الإطار النظري والقانوني للحجز على المنقولات

مفهوم الحجز على المنقولات

يعرف الحجز على المنقولات بأنه إجراء تنفيذي conservatoire أو جبري يهدف إلى تثبيت يد القضاء على أموال المدين المنقولة لمنعها من الهلاك أو الضياع تمهيدا لبيعها جبرا وقضاء الدين وهو يختلف عن الحجز العقاري في سرعة إجراءاته وقلة تكاليفه

الأساس القانوني

في مصر ينظم الحجز على المنقولات الباب الثاني من قانون التنفيذ رقم 40 لسنة 1979 الذي حدد الإجراءات بدءا من الإنذار حتى البيع

في الجزائر ينظمه القسم الخاص بالتنفيذ الجبري على المنقولات ضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية الصادر بالأمر رقم 08-09 والذي شهد تعديلات هامة لتبسيط الإجراءات

الطبيعة القانونية

اختلف الفقه في طبيعة الحجز هل هو إجراء تحفظي أم تنفيذي والرأي الراجح أنه إجراء تنفيذي كامل الأوصاف إذا تم بناء على سند تنفيذي واجب النفاذ أما إذا كان بناء على إذن من القاضي فهو إجراء تحفظي لحين الفصل في الموضوع

مبدأ التخصص

يقوم الحجز على مبدأ تخصص المال المحجوز حيث يجب تحديد المنقولات المحجوزة تحديدا يمنع اللبس ولا يجوز الحجز على مال غير مملوك للمدين

الاختصاص القضائي

تختص محكمة الأمور المستعجلة أو دائرة التنفيذ بالمحكمة الابتدائية located في دائرتها موطن المدين بالنظر في إجراءات الحجز على المنقولات وذلك لضمان سهولة الوصول إلى محل الحجز

الفصل الثاني

شروط صحة الحجز على المنقولات لدى المدين

شرط السند التنفيذي

لا يجوز الشروع في الحجز على المنقولات إلا بناء على سند تنفيذي واجب النفاذ سواء كان حكما قضائيا باتا أو محضرا رسميا مثبتا للدين وموقعا من المدين ومصادقا عليه من الجهة المختصة في كلا البلدين

إنذار المدين

تشترط القوانين في مصر والجزائر توجيه إنذار رسمي للمدين بأداء الدين قبل الشروع في الحجز على المنقولات

في مصر تنص المادة 224 من قانون التنفيذ على

وجوب انقضاء مهلة مناسبة من تاريخ الإنذار قبل تحرير محضر الحجز

في الجزائر تشترط المادة 750 من قانون الإجراءات المدنية والإنذار بالأداء مع منح مهلة كافية للمدين للاستجابة قبل اتخاذ إجراءات القهر

محضر الحجز

يحرر محضر الحجز بواسطة محضر العدل في مصر أو المحضر القضائي في الجزائر ويجب أن يتضمن وصفا دقيقا للمنقولات محل الحجز ونوعها وعددها وقيمتها التقديرية ونص السند التنفيذي ومقدار الدين الأصلي والفوائد والمصاريف

موطن المدين

يجب أن يتم الحجز في الموطن الحقيقي للمدين أو في الموطن المختار تنفيذيا إذا كان موجودا فيه وإلا

اعتبر الحجز باطلا لبطلان المحضر

توقيع المحضر

يجب أن يوقع محضر الحجز من المحضر القائم بالإجراء ومن شاهدين عدلين في بعض الحالات لضمان صحة الإجراءات وعدم التلاعب بالممنوعات

الفصل الثالث

إجراءات تحرير محضر الحجز وقيده

وصف المنقولات

يجب أن يتضمن المحضر وصفا دقيقا يمنع اللبس بين المنقولات المحجوزة وغيرها من أموال المدين أو أموال الغير المختلطة معها ففي الأثاث المنزلي يجب ذكر القطع الرئيسية وفي السيارات يجب ذكر رقم الهيكل

والمحرك

التقدير المبدئي

يقوم المحضر بتقدير مبدئي لقيمة المنقولات المحجوزة لتحديد ما إذا كانت تكفي الوفاء بالدين أم لا وهذا التقدير لا يُلزم جهة البيع النهائية ولكنه ضروري للإجراءات

النسخ والمخاطبات

يُسلم أصل المحضر إلى المدين المحجوز عليه وتُودع نسخ إلى الجهات المختصة مثل مصلحة الشهر العقاري إذا كان الحجز يشمل منقولات خاضعة للتسجيل كالسيارات والمركبات

حراسة المنقولات

يُعين المحضر حارسا على المنقولات المحجوزة وقد يكون المدين نفسه حارسا قضائيا أو يُعين شخص ثالث مقابل أجر يتحمله المدين أو الدائن حسب الحالة

مسؤولية الحارس

يتحمل الحارس المسؤولية الجنائية والمدنية عن أي تلف أو ضياع أو تصرف في المنقولات المحجوزة خلال فترة الحجز حتى بيعها

الفصل الرابع

الحجز على الأموال المنقولة لدى الغير

مفهوم الحجز لدى الغير

هو حجز يقع على أموال المدين الموجودة في ذمة شخص آخر غير المدين مثل الأموال الموجودة في

البنوك أو الرواتب أو الإيجارات المستحقة للمدين لدى مستأجر

الإجراءات الشكلية

يجب أن يتضمن محضر الحجز لدى الغير بيانات دقيقة عن المدين والدائن والغير المحجوز لديه ومقدار الدين وسبب الحجز ويجب إعلانه للغير خلال مهلة محددة

أثر الحجز لدى الغير

يترتب على الحجز لدى الغير تجميد الأموال في يد الغير فلا يجوز للغير دفعها للمدين وإلا اعتبر الدفع غير نافذ في حق الدائن المحجز ويصبح الغريم ملزما بالإيداع في الخزينة العامة

الإقرار بالدين

يجب على الغير المحجوز لديه أن يقر بما في ذمته للمدين خلال مهلة قانونية محددة فإن أنكر الدين أو لم يجب رفع الدائن دعوى صحة إجراءات أو دعوى موضوعية ضد الغير

تعدد الحجوزات

في حال تعدد الدائنين الحاجزين لدى نفس الغير يتم توزيع المبلغ المحجوز عليه وفق مرتبة كل دائن وبحسب تاريخ الحجز إذا كانت الامتيازات متساوية

الفصل الخامس

إجراءات بيع المنقولات المحجوزة بالمزاد

مواعيد البيع

لا يجوز بيع المنقولات المحجوزة إلا بعد انقضاء مهلة

قانونية من تاريخ الحجز لإتاحة الفرصة للمدين لسداد الدين أو الطعن في الإجراءات

في مصر تحدد المهلة بثمانية أيام على الأقل من تاريخ الحجز

في الجزائر تحدد المهل وفقا لنصوص قانون الإجراءات المدنية بما لا يقل عن أسبوع

مكان البيع

يتم البيع في المكان الذي توجد فيه المنقولات أو في سوق عمومي أو في مقر المحكمة حسب تقدير القاضي وما يضمن تحقيق أعلى سعر

إعلان البيع

يجب الإعلان عن بيع المنقولات قبل الموعد المحدد بلصق الإعلانات في الأماكن العامة ونشرها في

الصحف حسب قيمة المنقولات وأهميتها

سير جلسة البيع

تتم المزايدة علنية ويبدأ السعر من التقدير المبدئي أو ما يحدده القاضي ويرسو البيع على أعلى مزايد يدفع الثمن نقدا أو حسب الشروط المعتمدة

محضر البيع

يدون المحضر كل ما دار في جلسة البيع وأسماء المزاودين والمبالغ والترسي النهائي ويوقع عليه القاضي والمحضر والمشتري

الفصل السادس

أنواع المنقولات المستثناة من الحجز

الأمتعة الشخصية

استثنى المشرع في مصر والجزائر الملابس الشخصية وأدوات المعيشة الأساسية للمدين وأسرته من الحجز مراعاة للكرامة الإنسانية والحد الأدنى للمعيشة

أدوات العمل

استثنى الأدوات والآلات الضرورية لممارسة المدين لمهنته والتي يعتمد عليها في كسب رزقه ما لم تكن ذات قيمة تجارية عالية تتجاوز الحاجة المهنية

الرواتب والمعاشات

يخضع الحجز على الرواتب والمعاشات التقاعدية لنسب محددة قانونا فلا يجوز الحجز على كل الراتب بل على جزء منه يترك للمدين ما يكفيه للمعيشة

الأموال العامة

تمنع القوانين الحجز على الأموال المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة إلا في حدود ضيقة وبإجراءات خاصة لحماية المرفق العام

الهبة والوصية

الأموال الموهوبة أو الموصى بها للمدين بشرط عدم الحجز عليها تكون محمية من الدائنين السابقين على تاريخ الهبة أو الوصية وفق الشروط القانونية

الفصل السابع

توزيع ثمن البيع ومرتبة الدائنين

إيداع الثمن

يودع ثمن بيع المنقولات في صندوق المحكمة أو الخزينة العامة لحين توزيعه ولا يُسلم للدائن مباشرة إلا بأمر من القاضي

ترتيب الدائنين

يُوزع الثمن وفق ترتيب الامتيازات القانونية حيث يُسدّد أولا مصاريف التنفيذ والحفظ ثم الديون الممتازة كرهن الحيازة ثم الديون العادية حسب تاريخ الحجز

تقرير التوزيع

يُعد المحضر أو القاضي تقريرا بتوزيع المبالغ على الدائنين حسب مستحقات كل منهم ويُبلغ التقرير للأطراف للاعتراض عليه خلال مهلة محددة

اعتراضات التوزيع

يجوز لأي دائن الاعتراض على تقرير التوزيع إذا رأى خطأ في الحسابات أو في مرتبة الامتياز وتُفصل المحكمة في هذا الاعتراض بقرار واجب النفاذ

باقي الثمن

إذا زاد ثمن البيع عن مجموع الديون والمصاريف يُرد الباقي إلى المدين الأصلي أما إذا نقص فإن الدائن يستوفي حقه من باقي أموال المدين إن وجدت

الفصل الثامن

إجراءات التسليم واستلام المنقولات

تسليم المنقولات للمشتري

بعد دفع الثمن كاملا يُسلم المحضر المنقولات للمشتري ويحرر محضر تسليم يثبت حالة المنقولات وقت التسليم

امتناع الحارس عن التسليم

إذا امتنع الحارس أو المدين عن تسليم المنقولات للمشتري يصدر القاضي أمرا بالتسليم الجبري وتنفذ القوة العامة الإجراء

نقل الملكية

تنتقل ملكية المنقولات للمشتري بمجرد ترسي المزاد ودفع الثمن ولا تحتاج إلى إجراءات شهر معقدة مثل العقارات إلا في المنقولات الخاضعة للتسجيل كالسيارات

ضمان العيوب الخفية

يُباع العقار والمنقول في المزاد القضائي على حالته ولكن قد يثور نزاع حول العيوب الخفية ويخضع ذلك للقواعد العامة للبيع في القانون المدني

المصروفات الجمركية

في حال كانت المنقولات خاضعة للرسوم الجمركية أو الضرائب يتحمل المشتري سدادها قبل استلام المنقولات ما لم ينص على غير ذلك

الفصل التاسع

طرق الطعن والاعتراض على الحجز والبيع

أنواع الطعون

تتنوع طرق الطعن بين الطرق العادية مثل الاستئناف

والطرق غير العادية مثل النقض بالإضافة إلى الاعتراضات الشكلية على صحة إجراءات الحجز

الطعن في صحة الإجراءات

يجوز للمدين أو ذي الشأن الطعن في إجراءات الحجز إذا شابها بطلان شكلي أو موضوعي مثل عدم صحة الإنذار أو خطأ في وصف المنقولات

الطعن في ملكية المنقولات

يجوز للغير المالك الحقيقي للمنقولات المحجوزة رفع دعوى استحقاق لاسترداد ملكيته إذا تم الحجز على مال غير مملوك للمدين

وقف البيع

يجوز طلب وقف إجراءات البيع مؤقتا لحين الفصل في

الطعون الجدية التي قد تؤثر على صحة الحجز وذلك بأمر من القاضي المستعجل

المسؤولية التعويضية

إذا ثبت تعسف الدائن في إجراءات الحجز أو الحجز على أموال غير مملوكة للمدين تعسفا يحق للمدين المطالبة بتعويضات عن الأضرار المادية والأدبية

الفصل العاشر

دراسة مقارنة شاملة وتحديات التطبيق المستقبلي

جدول مقارنة موجز

يتشابه النظامان في الأصول الفرنسية والإسلامية ويشتركان في ضرورة السند التنفيذي والإنذار والوصف الدقيق والمنقولات المستثناة

ويختلفان في بعض المواعيد الإجرائية ودرجة الصرامة في تطبيق مهل البيع حيث تميل الإجراءات الجزائرية الحديثة إلى مزيد من التحديد الزمني

أوجه التشابه

الاشتقاق من التقليد القانوني اللاتيني أهمية دور المحضر القضائي في التحرير ضرورة حماية الحد الأدنى لمعيشة المدين حماية مبدأ العلانية في البيع

أوجه الاختلاف

تفاصيل نسب الحجز على الرواتب تختلف بين البلدين آليات الطعن في تقارير التوزيع تختلف في الإجراءات والشروط درجة تفعيل البيع الإلكتروني للمنقولات

التحديات العملية

يواجه التطبيق العملي تحديات مثل تهريب المنقولات قبل الحجز صعوبة تحديد ملكية المنقولات المختلطة طول إجراءات توزيع الثمن في حال تعدد الدائنين

البيع الإلكتروني

تتجه مصر نحو تفعيل منصات البيع الإلكتروني للمنقولات لزيادة الشفافية وتقليل التدخل البشري

كما تتجه الجزائر ضمن خطة رقمنة العدالة نحو إدخال أنظمة إلكترونية لإدارة حجز وبيع المنقولات مما يعد مستقبل التنفيذ الجبري في المنطقة

توصيات لتعديل التشريع

توحيد المواعيد الإجرائية لتعزيز اليقين القانوني تعزيز الرقابة على المحضرين القائمين بالحجز تسريع إجراءات توزيع الثمن وتطوير البنية التحتية الرقمية

للمحاكم

الخاتمة

نبض مستمر نحو تنفيذ عادل وسريع

ختاما يعد الحجز على المنقولات وبيعها في مصر والجزائر أداة حيوية لاستيفاء الحقوق وضمان جدية التعاملات التجارية لكنه لا يزال يعاني من إشكاليات إجرائية تطيل أمد التنفيذ ومن خلال هذه الدراسة المقارنة يتضح أن التقارب التشريعي بين البلدين كبير لكن الفجوة تكمن في كفاءة التطبيق والرقابة التقنية

إن التوجه نحو الرقمنة والبيع الإلكتروني هو المستقبل الذي سيقلل من التدخل البشري ويزيد من الشفافية نأمل أن يكون هذا الكتاب نواة لتطوير تشريعي مشترك يضمن أن يكون الحجز على المنقولات وسيلة للعدالة وليس أداة للتعسف أو الاستغلال إن حماية حق

المدين في الحد الأدنى للمعيشة وحماية حق الدائن في استيفاء حقه هما وجهان لعملة واحدة هي سيادة القانون

المراجع والمصادر

أولا التشريعات المصرية

قانون التنفيذ المصري رقم 40 لسنة 1979 وتعديلاته

قانون المرافعات المدنية والتجارية المصري رقم 13 لسنة 1968

القانون المدني المصري رقم 131 لسنة 1948

مجموعة أحكام محكمة النقض المصرية في مواد التنفيذ

ثانيا التشريعات الجزائرية

قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري الأمر رقم 08-09 لسنة 2008

القانون المدني الجزائري الأمر رقم 75-58

قانون التجارة الجزائري

مجلات الأحكام الصادرة عن المجلس القضائي والمحكمة العليا الجزائرية

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي